

## I. السياسة الخاصة بتضارب المصالح

- i. يقوم أعضاء مجلس الإدارة/والموظفون في مركز تطوير المؤسسات الأهلية الفلسطينية لدى تعيينهم، بالتصريح عن أي مصالح لديهم- وعن طبيعة العلاقة التي تربطهم- بالمؤسسات المؤهلة لتلقي التمويل أو الخدمات عبر مركز تطوير. سيتم إدخال هذه المعلومات في سجل المصالح الخارجية الذي يمتلكه المركز، الذي يمكن للجمهور وللبنك الدولي الاطلاع عليه. إن عدم الإفصاح عن مصلحة ما قد يؤدي إلى إنهاء الخدمات/العمل.
- ii. على العاملين أن يدونوا في السجل المصالح والأنشطة التي تربط أفراد عائلاتهم المباشرة بأي مؤسسة مؤهلة للحصول على خدمات مركز تطوير.
- iii. لدى تأدية مهامهم، فإن على الأعضاء/العاملين:
- أ. ألا يخرطوا في أي نشاط لا ينسجم والتنفيذ اللائق لواجباتهم داخل مركز تطوير
- ب. أن يتجنبوا أي عمل، وعلى وجه التحديد أي تصريح علني أو نشاط شخصي مجزي، يمكن له أن يعكس سلباً أو في غير صالح المكانة، والنزاهة، والاستقلال والحياد المطلوب بموجب عضويتهم بالمجلس/بعملهم في مركز تطوير.
- ج. يسترشد أعضاء مجلس الإدارة والعاملون في مركز تطوير بمبدأ "الظاهر بانه تضارب المصالح"، بصرف النظر عن وجود أو عدم وجود تضارب فعلي للمصالح.
- د. يقوم أعضاء المجلس/العاملون في المركز بتتحية أنفسهم عن المشاركة في المداورات، أو التوصيات أو القرارات المتعلقة بالشؤون الإدارية، أو المتعلقة بالتمويل أو التعاقد للحصول على خدمة في حال وجود تضارب في المصالح. إذا كانوا يعتقدون أن حيادهم، أو في الواقع مظهرهم الحيادي، سيتأثر لأي سبب كان، يمكن لرئيس اللجنة الإدارية/ هيئة المكتب أن يقوم بتعيين بديل عنهم.

## II. تصريح

أوافق على ما هو مذكور أعلاه، و أصرح فيما يلي عن انتمائي للمنظمات التالية:

المؤسسة	اللقب/طبيعة الانتماء	المدة
مثال: جمعية الشبان المسيحيين	مدير/عضو مجلس إدارة	99-الآن
-----	-----	-----
-----	-----	-----
-----	-----	-----
-----	-----	-----
-----	-----	-----
-----	-----	-----

هذا سجل صحيح ودقيق عن إنتماتي الشخصية.

التوقيع----- التاريخ-----